

قرار رقم 107 لسنة 2016  
مؤرخ في 27 جويلية 2016 يتعلق بتحديد معالم عن خدمات عمومية مقابل دفع أجر

إن رئيس النيابة الخصوصية لبلدية المحرس،  
بعد اطلاعه على دستور الجمهورية التونسية المؤرخ في 27 جانفي 2015 ،  
و على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات و على جميع  
النصوص التي نقحته أو تممته،  
و على القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات العمومية المحلية  
و على جميع النصوص التي نقحته أو تممته و خاصة القانون الأساسي عدد 65 لسنة 2007 المؤرخ في 18 ديسمبر 2007،  
و على القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 3 فيفري 1997 المتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية و على جميع النصوص  
التي تممته أو نقحته،  
و على الأمر المؤرخ في 21 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية المحرس،  
و على الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريف المعالم المرخص للجماعات  
المحلية في استخلاصها،  
و على محضر جلسة الدورة العادية الثالثة للنيابة الخصوصية لبلدية المحرس لسنة 2016 للمرة الثانية المنعقدة بتاريخ  
22 جويلية 2016،

قرر ما يلي:

الفصل الأول: حددت معالم عن خدمات عمومية مقابل دفع أجر كما يلي:

التعريف	المعالم
	<b>V- معالم عن خدمات عمومية مقابل دفع أجر</b>
	1- معلوم الاعتناء بقتوات تصريف المواد السائلة داخل مناطق الجماعات المحلية التي لا يشملها تدخل ديوان التطهير:
10,000 د	- بالنسبة للفرع الوحيد أو الفرع الأول
5,000 د	- بالنسبة لكل فرع و للفروع الأخرى غير الفرع الأول
	2- معالم مقابل إيواء الحيوانات و العربات و كل البضائع بمستودع الحجز:
10,000 د عن الرأس في اليوم	- دواب من حجم كبير
5,000 د عن الرأس في اليوم	- دواب و حيوانات أخرى
3,000 د عن العربة الواحدة في اليوم	- عربات تجرها الدواب
10,000 د عن العربة الواحدة في اليوم	- عربات كبيرة تفوق حمولتها النافعة 3,5 طن
5,000 د عن السيارة الواحدة في اليوم	- سيارة سياحية
3,000 د عن الدراجة الواحدة في اليوم	- دراجة نارية
1,500 د عن الدراجة الواحدة في اليوم	- دراجة عادية
1,000 د في اليوم حسب حجم البضائع	- بضائع
20,000 د عن القارب الواحد في اليوم	- القوارب و ما شابهها
	- وجبات العلف المخصصة للدواب و الحيوانات المحجوزة
4,000 د عن الرأس في اليوم	* دواب ذات حجم كبير
2,000 د عن الرأس في اليوم	* دواب و حيوانات أخرى
20,000 د عن كل عملية مراقبة	- المراقبة الصحية على الدواب و الحيوانات المحجوزة
	3- معالم مقابل رفع العربات و قود الدواب و نقل البضائع إلى مستودع الحجز:
5,000 د عن الرأس الواحد	- دواب من حجم كبير
3,000 د عن الرأس الواحد	- دواب و حيوانات أخرى
1,000 د عن العربة الواحدة	- عربات تجرها الدواب
30,000 د عن العربة الواحدة	- عربات كبيرة تفوق حمولتها النافعة 3,5 طن
20,000 د عن السيارة الواحدة	- سيارة سياحية
2,000 د عن الدراجة الواحدة	- دراجة نارية
1,000 د عن الدراجة الواحدة	- دراجة عادية
1,000 د حسب حجم البضائع	- بضائع
40,000 د عن القارب الواحد	- القوارب و ما شابهها

5 مليمات عن كل كيلوواط/ساعة  
0,020 د عن اللتر الواحد  
10,000 د داخل المنطقة البلدية 80,000 د خارج المنطقة البلدية  
30,000 د للحمولة الواحدة لشاحنة أو جرار ذات 5 م3  
20,000 د للتدخل الواحد  
30,000 د للحمولة الواحدة  
10,000 د عن المستخرج

1- مساهمة الجماعات المحلية في تشغيل تعميم التيار الكهربائي و التنوير العمومي و الصيانة  
5- رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية  
6- كراء السيارات لنقل الجثث  
7- معلوم رفع فواضل البناء و الحدائق و الأثرية  
8- معلوم مداواة مأوي الحشرات بالمساكن و المحلات الخاصة  
9- معلوم تفريغ الخنادق و الآبار  
10- معلوم مقابل تسليم مستخرجات من أمثلة التهيئة العمرانية و الأمثلة المختلفة

**الفصل 2: الكاتب العام للبلدية و قابض المالية بالمرحس مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .**  
**المحرس فني : 27 جويلية 2016**

**رئيس النيابة الخطوصية**

**محمد الزيتوني**



09 أوت 2016

